وقد خرجا عن قتل عثمان فاي حجة لكم في ولايتهما
والحاربة هن قلنا ان الحجة استعانة علي عليه السلام
بقتلة عثمان عموما بعد قتل عثمن وقبل ان يظهر من يطلب
منهم خروج عن دم عثمن ترى ذلك ايضا حاكما ان
معاوية كتب الى علي عليه السلام مطالبا له بقتلة عثمن
وتدفعهم اليه فكتب اليه اميرالمومنين كرم الله وجهه
فاما ما سالت من دفع قتلة عثمن اليك فانى نظرت في هذا
الامر فلم يسعني دفعهم اليك ولا الى غيرك ولو كانت
قتلة عثمن قد خرجوا عن دمه لقال عليه السلام ان قتلة
عثمن قد خرجوا عن دمه ومنهم قوله عليه السلام الى
معاوية ولقد علمت جئ ودفع دم عثمان فاطلبه من
هناك ان كنت طالبا ولم يقل ان طلبك لدم عثمن
لا معنى له لانه مباح الدم فلا طلب لدمه انما الطلب
لما يوجب المطالبة به قالوا ان قوله عليه السلام في دم عثمن
فاطلبه من هناك ان كنت طالبا لا يدل على ثبوت الحق
في الدم عند الحاكم بقول للخصم اطلب حقك وما كان
لك وصلت اليك وكذلك قوله عليه السلام في قتلة عثمن

فانو

فانظرت في هذا الامر فلم يسعني دفعهم اليك ولا
الى غيرك ليس هذا مما يدل على انهم مخطيون بقتلهم
عثمن لانه دفعهم لو قدر عليه انصافا منه لخصمه وقد
يجيب البري عن الدعوى من طلبكم اجابة الشرع وهو مجرد
انقياده للحق لا يلزم بفسر حتى المطالبة كذلك في قتلة
عثمن قلنا اما قد بينا كلام علي عليه السلام في قتلة
امر عثمن وانه لم يوقف له على حقيقة وقد اشرنا
الى كلامه عليه السلام حيث بين اسائتهم بقتله واساءته
بالاستئثار عليهم وهذا كاف في تخطئة القوم بقتل
بن عفان قلنا ايضا ان قولكم في دفع علي كرم الله
وجهه لقتلة عثمان وقوله لمعوية في طلب دم عثمن
لا حجة فيه قلنا على تحريم دم عثمان غير مستقيم لانا نقلب
عليكم هذا ونقول ايضا لا حجة لكم في ذلك على اباحة
دم عثمان بما ذكره عليه السلام بل اكثر ما في
الباب ان يكون الكلام في ذكر محتملا لان قلنا
ولا لكم ونعود الى ما ذكرناه من كلامه عليه السلام
من اضافة الخطاء والمعصية الى قتلة عثمن والى ما هو

Copyright © King Saud University